[362] تتمة تقسيمات أدلة الفقه (التقسيم الرابع): هو تقسيم الدليل الفقهي باعتبار نوعية ما يوصل إليه من تكليف إلى: 1 - الدليل الاجتهادي: وهو الذي يوصل إلى الحكم الواقعي. ويختص هذا بالكتاب والسنة. 2 - الدليل الفقاهي: وهو الذي يوصل إلى الحكم الظاهري عند الجهل بالحكم الواقعي. وترجع نشأة هذا التقسيم إلى أمد غير بعيد، قد يحدد بعهد أواخر متأخري المتأخرين. وقد عدل عنه الاصوليون المعاصرون ومن قبلهم بقليل، إلى التغيير في تسمية المصطلح، والتشعيب في التفريع. والذي يبدو لي - وكما يظهر مما يأتي - أن التقسيم الجديد - الآتي - بعد لما يستقر استقرار تاما. ولهذا سأذكره بألوانه المتداولة في الدرس الاصولي الراهن: - التقسيم إلى: 1 - الدليل: ويريدون به الدليل القطعي، وهو الذي يكشف عن واقع الحكم كشفا تاما.
